

Distr.
GENERAL

CCPR/C/SR.2041
30 April 2009

ARABIC
Original: FRENCH

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة السادسة والسبعون

محضر موجز (جزئي)* للجلسة ٢٠٤١

المعقودة في قصر ويلسون، جنيف،

يوم الاثنين ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد باغواقي

المحتويات

التعليقات العامة للجنة

افتتاح مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان للدورة

اعتماد جدول الأعمال

تنظيم الأعمال ومسائل أخرى

مسائل أخرى

تقرير الرئيس - مقرر الفريق العامل لما قبل الدورة

* لم يعد محضر موجز لبقية الجلسة (المعلقة).

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تُعرض التصويبات في مذكرة، مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة تحرير الوثائق، Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva. وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر جلسات الاجتماع في وثيقة تصويب واحدة تصدر عقب نهاية الدورة بأمَد وجيز.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥

افتتاح مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان للدورة (البند ١ من جدول الأعمال المؤقت)

١- السيد فيرا دي ميللو (مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان) أعلن افتتاح الدورة السادسة والسبعين للجنة. وأشار إلى أنه في عالمنا المتغير باستمرار، يكمن دور الخبراء في مجال حقوق الإنسان، في توفير التوجيه اللازم لمواجهة التحديات والمخاطر التي تكتنف هذا العصر، والاستجابة لتطلعات البشر كافة. وقال إن مساهمة اللجنة في هذا الصدد، تعتبر أساسية حيث إنها توضح عملياً السبل الكفيلة بحماية حقوق الإنسان. ولا بد أن نكفل إطلاع جميع الدول على أحكام الصكوك المتصلة بحقوق الإنسان، وامتلاكها الإرادة والقدرة على إعمالها، كما أن إتاحة الاطلاع على عمل الهيئات التعاقدية في كل أنحاء العالم أمر جوهري أيضاً.

٢- واستطرد السيد فيرا دي ميللو قائلاً إنه يعتزم التركيز طيلة فترة ولايته على سيادة القانون. وهذا يتطلب من الآليات المؤسسية المحلية ومنها بطبيعة الحال، السلطة التنفيذية فضلاً عن السلطتين التشريعية والقضائية، والمؤسسات الوطنية المستقلة للدفاع عن حقوق الإنسان ووسائل الإعلام، أن تضطلع بدور فعال في ضمان العمل على تعزيز حقوق الإنسان واحترامها وحمايتها. وقال إن المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني عموماً، تتحمل مسؤولية كبيرة في هذا السياق.

٣- واعتبر السيد فيرا دي ميللو التوازن المطلوب بين مكافحة الإرهاب واحترام القيم الأساسية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، قضية شائكة جداً وساخنة، ليس فقط بالنظر إلى هجمات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، بل أيضاً إلى ما جرى مؤخراً من أحداث في إندونيسيا. ويقدم العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عدداً من الحلول في هذا الشأن، ويكتسي عمل اللجنة في هذا المضمار قيمة عالية جداً. ولهذا تشجع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، اللجنة على مواصلة أعمالها فيما يخص القيود والاستثناءات التي تتعرض لها الحقوق المحمية بموجب العهد، وذلك بالاستناد تحديداً، إلى تعليقها العام رقم ٢٩ على المادة ٤ من العهد والمتعلق بحالات الطوارئ. كما شجع المفوض السامي اللجنة على توطيد علاقاتها بلجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن.

٤- وشدد المفوض السامي من جهة أخرى، على أهمية ضمان تنفيذ الكم الهائل من التوصيات والآراء التي صدرت عن اللجنة على مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية. ولكنه قال إن العمل الذي تضطلع به اللجنة في الوقت الحالي، بالغ الأهمية أيضاً، حسب ما يتضح من خلال الأعمال ذات الصلة باعتماد تعليق عام على المادة ٢ من العهد بشأن سبل الانتصاف الفعال في حالات انتهاك حقوق الإنسان ومسألة التصدي للإفلات من العقاب، مضيفاً أنه ما زال يلزم القيام بالمزيد على الرغم من النتائج التي أحرزت حتى الآن. وأشار إلى تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المعنون: "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" (A/57/387)، وقال إنه يتضمن عدداً من العناصر التي قد يترتب عليها نتائج مهمة بالنسبة لأنشطة الهيئات التعاقدية. فالأمين العام أوصى تحديداً، بترشيح إجراءات إعداد التقارير، ودراسة إمكانية توحيد التقارير المقدمة بموجب مختلف الصكوك ذات الصلة بحقوق الإنسان. وفي نفس السياق، حذد المفوض السامي النظر في مسألة طول التقارير المقدمة من الدول

الأطراف. وقال في هذا الصدد، إن الأمين العام طلب إليه تقديم تقرير له قبل حلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، بشأن جميع الخيارات الممكنة لتنفيذ توصياته. ودعا اللجنة بالتالي، إلى النظر في المسألة خلال الدورة الحالية.

٥- وأشار المفوض السامي إلى وجود مسألة أخرى ذات أهمية تتعلق بكيفية الربط بين توصيات الهيئات التعاهدية وتطبيقها في إطار الأنشطة التنفيذية للمفوضية السامية. وقال إنه قد يكون من المحبذ في هذا المضمار أن يتم التركيز بقدر أكبر على العمل على مستوى البلدان. إذ إن ما يتم توفيره من حماية للضحايا الحقيقيين أو المحتملين، ضد انتهاكات حقوق الإنسان هو ما ينبغي أن يكون في صلب الاهتمام. وأضاف معلقاً أن هذه الفكرة تتماشى في الواقع مع المبادئ التي وردت في تقرير الأمين العام، وأيدها مؤخراً المشاركون في الحلقة الدراسية الخاصة بمتابعة تنفيذ الملاحظات الختامية للجنة التي انعقدت منذ عهد قريب في كيتو. وقد صدر عن هذه الحلقة الدراسية التي شارك فيها ممثلو ثنائي حكومات في أمريكا الوسطى وأمريكا اللاتينية وممثلو مؤسسات محلية للدفاع عن حقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية، بالإضافة إلى خبراء، عدد من التوصيات موجهة إلى الدول الأطراف في العهد واللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمفوضية السامية على حد سواء. وطلب في هذا السياق، إلى الوحدة الجديدة المعنية بتوصيات الهيئات التعاهدية التابعة لمفوضية حقوق الإنسان، إعداد تجميع "للممارسات المثلى" المتعلقة بمتابعة تنفيذ الملاحظات الختامية لمجموع الهيئات التعاهدية. وعبر المفوض السامي عن عزمه الوطيد على دعم أعمال هذه الوحدة الجديدة، التي سيخصص لها فصل في النداء السنوي لعام ٢٠٠٣. وفي نفس السياق، رحب المفوض السامي بإنشاء ولاية المقرر الخاص المعني بمتابعة تنفيذ الملاحظات الختامية للجنة. وقال إنه لا يزال يتعين تحديد أسلوب عمل هذه الآلية وإن اللجنة قد ترغب في أن تنظر في إمكانية وضع آلية للتشاور بين المقرر الخاص الجديد وممثلي المفوضية السامية في الميدان. كما حث المفوض السامي اللجنة بوجه خاص، على أن تنظر خلال دورتها، في السبل التي تكفل تنفيذ توصيات الأمين العام المتعلقة بإصلاح نظام الهيئات التعاهدية على أرض الواقع.

٦- وفي الختام، أكد المفوض السامي للجنة دعمه لها في مهمتها ذات الأهمية البالغة والمتمثلة في السهر على أن تكون الحقوق المكرسة في العهد مكفولة لأشد الناس حاجة إلى ذلك، وهم ضحايا انتهاكات تلك الحقوق، الفعليون منهم والمحتملون.

٧- الرئيس رحب بما أعرب عنه المفوض السامي من اهتمام بمسألة الصلة بين حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب، التي خضعت لنقاش مستفيض داخل اللجنة. وفيما يتعلق بتنفيذ الملاحظات الختامية للجنة، قال إن هناك حاجة للقيام بالمزيد في هذا الشأن. فاللجنة بات لديها مقرر خاص معني بمتابعة تنفيذ الملاحظات الختامية، لكن مسألة تمويل هذه الآلية التي تعتبر مسألة حاسمة لا تزال معلقة. وعلق على مسألة طول التقارير بالقول إن اللجنة ترددها بالفعل في بعض الأحيان، تقارير ضخمة جداً تكون دراستها عسيرة. وقال إنه قد يتم التطرق لهذه المسألة في اجتماع قادم مع الدول الأطراف.

٨- السيد أندو اعتبر أن فكرة توحيد تقارير الدول الأطراف في تقرير واحد شامل قد يكون لها على الأرجح، محاسن فيما يتعلق بترشيح نظام الهيئات التعاهدية، لكنه ذكر بأن الحوار الذي تجريه كل هيئة من تلك الهيئات مع الدول الأطراف يعتبر تجربة فريدة. ورحب من جهة أخرى، بتركيز المفوض السامي على ضرورة تنفيذ توصيات اللجنة على مستوى البلدان.

٩- السير نايجل رودلي قال إنه يوافق على الملاحظات التي أبدتها المفوض السامي بشأن موضوع مكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان. واستطرد قائلاً إنه لا يوجد ما يبرر أن تكون حماية الأمن الوطني عائقاً يمنع الدول الأطراف من أن تضطلع بمسؤولياتها بموجب الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان. وأعرب من جهة أخرى، عن رغبته الشديدة في أن يساهم المفوض السامي وفريقه في أعمال اللجنة، ومنها على وجه التحديد، الأعمال المتعلقة بوضع مشروع التعليق العام على المادة ٢ من العهد.

١٠- السيد غليليه - أهانها نزو رحب بإعلان المفوض السامي نيته التركيز على تعزيز سيادة القانون في العالم كافة. واعتبر في هذا الصدد، أنه من المجدي التعريف بأعمال اللجنة وأعمال الهيئات التعاقدية بصفة عامة، لأنه من الواضح أنها ليست معروفة على نطاق واسع إذا لم نقل إنها مجهولة تماماً.

١١- السيد هينكين رحب بتعيين السيد فييرا دي ميللو في منصب المفوض السامي وشدد على ضرورة تكثيف التعاون فيما بين الهيئات التعاقدية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

١٢- السيد عمر قال إنه يود التركيز على ثلاث نقاط منفصلة، تتعلق الأولى بضرورة تقديم دعم لوجستي أكبر للأمانة لكي يتسنى لها العمل بفعالية وتوفير خدمات ذات مستوى جيد. وتمثل الثانية في ضرورة تعزيز التعاون فيما بين الهيئات التعاقدية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ولا سيما من خلال تحسين تبادل المعلومات، والثالثة في تحديد التأكيد على المبدأ القائل بأن حقوق الإنسان هي حقوق عالمية ومتراصة وغير قابلة للتجزئة. إذ يبدو أن بعض البلدان تضع هذا المبدأ موضع جدل من خلال التعلل بخصوصيات محلية مزعومة ووضع تراتبية للحقوق.

١٣- السيد فييرا دي ميللو (مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان) شكر أعضاء اللجنة على ملاحظاتهم واقترح عليهم أن يتداولوا فيما بينهم لاحقاً لإجراء حوار أعمق. وإذ أحاط علماً بالهواجس التي عبر عنها السيد عمر بشأن المسائل اللوجستية، أكد له السيد فييرا دي ميللو أنه سيتم بذل كل الجهود لتوفير ما يكفي من الوسائل للأمانة لكي يتسنى لها الاضطلاع بمهمتها. وقال فضلاً عن ذلك، إنه يشاطر العديد من أعضاء اللجنة رأيهم بشأن ضرورة تحسين سبل التعاون والتنسيق بين آليات حقوق الإنسان. وكشف في هذا الصدد، عن وجود نية لديه لتقديم اقتراحات عملية على الأمين العام في إطار برنامج الإصلاحات الذي شرع فيه هذا الأخير مؤخراً، وذلك تحقيقاً لمزيد من التفاعل فيما بين الهيئات التعاقدية، وترشيد أعمال المفوضية السامية. وفيما يخص التعاون أيضاً، أكد المفوض السامي للسير نايجل رودلي، أن فريقه مستعد تماماً للمشاركة في أعمال اللجنة، وخاصة فيما يتعلق منها بمشروع التعليق العام على المادة ٢ من العهد. وأضاف قائلاً إن التعريف بأعمال الهيئات التعاقدية سيكون أيضاً ضمن أولويات المفوضية السامية، لأن ضالة المعلومات يمثل مشكلة حقيقية، كما ذكر السيد غليليه - أهانها نزو وهو محق في ذلك. وأشار المفوض السامي في الأخير، إلى أن للجنة دوراً مهماً عليها أن تؤديه في السياق العالمي الراهن، لكفالة توصل الدول الأطراف إلى نهج يوازن بين احترام حقوق الإنسان والالتزام بحماية شعوبها ضد الإرهاب. وعبر في هذا الصدد، عن دعمه الكامل لأعضاء اللجنة في ممارستهم لمهامهم.

١٤- الرئيس شكر المفوض السامي على البيان الذي أدلى به ورحب بالأهمية التي يوليها للتعاون بين المفوضية السامية واللجنة.

اعتماد جدول الأعمال (البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت) (CCPR/C/148)

١٥ - تم اعتماد جدول الأعمال.

تنظيم الأعمال ومسائل أخرى (البند ٣ من جدول الأعمال)

مسائل أخرى [البند ٣(ب)]

١٦ - الرئيس دعا أعضاء اللجنة إلى اعتماد مشروع برنامج العمل للدورة (وثيقة ورقة بيضاء، وزعت باللغة الإنكليزية فقط).

١٧ - السيد كريتسمر أشار إلى وجود خطأ فيما يتعلق بالجلسة ٢٠٥٩، التي ستكون مغلقة لا علنية كما جاء في المشروع. والتمس بالإضافة إلى ذلك، الحصول على تفاصيل بشأن برنامج العمل للجلسة ٢٠٤٤ التي ستخصص على ما يبدو، لاجتماع الفريق العامل المعني بالبلاغات.

١٨ - السيد ريفاس بوسادا (الرئيس - مقرر الفريق العامل لما قبل الدورة) قال إنه تقرر، بالاتفاق مع الأمانة، أن تُخصَّص الجلسة ٢٠٤٤ لقيام الفريق العامل بوضع مشاريع القرارات التي لم يتسن له أن يقول كلمته الفصل فيها بسبب عدم توفر النصوص المنقحة بلغات العمل الثلاث في الوقت المناسب.

١٩ - السيد كريتسمر شكك في مدى صوابية عقد جلسة كهذه قائلاً إن اللجنة يتعين عليها أن تعتمد في جلسة علنية عدداً كبيراً من القرارات المتعلقة بالبلاغات، وسيكون في وسعها أن تستغل تلك الجلسة كما ينبغي لهذا الغرض. وقال، بالإضافة إلى ذلك، إن هذه الدورة هي آخر دورة بالنسبة للعديد من أعضاء اللجنة الذين لن يتسنى لهم المشاركة في اعتماد القرارات التي ستُتخذ في الدورة السابعة والسبعين في ربيع ٢٠٠٣. ولهذين السببين، يُفضَّل أن تُخصص الدورة ٢٠٤٤ للنظر في البلاغات في جلسة علنية.

٢٠ - السيد كلاين لاحظ من خلال اطلاعه على مشروع برنامج العمل أن النظر في مشروع الملاحظات الختامية المؤقتة بشأن الوضع في سورينام سيجري في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، أي بعد النظر في الحالة السائدة في تلك الدولة الطرف بأربع وعشرين ساعة، وهي مدة تبدو قصيرة جداً.

٢١ - السيد شميت (أمين اللجنة) سلم بأن هذه المدة غير كافية، وقال إن النظر في مشروع الملاحظات الختامية المؤقتة المتعلقة بسورينام سيؤجل على الأرجح إلى تاريخ لاحق.

٢٢ - السيد يالدين قال إن الجلسات ٢٠٤٤ و ٢٠٤٦ و ٢٠٤٧ لن تكون علنية على حد فهمه؛ واعتبر أن هذا الوضع غير مناسب بالنظر إلى عبء العمل الملحق على كاهل اللجنة.

٢٣ - الرئيس قال إن الوضع فيما يتعلق بالجلستين اللتين ستضمnan أعضاء أفرقة العمل المعنية بالتقارير الدورية ناجم عن قرار صادر عن اللجنة بشأن أسلوب عملها، وبالتالي، يبدو أنه لن يكون من السهل تعديله. بيد أنه وعد بالنظر في إمكانية المضي قدماً في نفس الوقت بالأعمال الأخرى للجنة.

٢٤- السيد شميث (أمين اللجنة) قال إنه تقرر عقد الجلستين ٢٠٤٦ و ٢٠٤٧ عملاً بقرار اعتمدته اللجنة في دورتها الرابعة والسبعين، وبموجبه ستجتمع أفرقة العمل المعنية بالتقارير الدورية خلال ساعات انعقاد جلسة اللجنة. كما أشار إلى أن اجتماع فريق عامل أو غيره من الهيئات الفرعية التابعة للجنة أثناء الدورة يتطلب توفير خدمات الترجمة الفورية، وهي لا تتوفر إلا خلال الساعات المقررة لانعقاد جلسات اللجنة. وقال السيد شميث في الأخير، إن الفريق العامل لما قبل الدورة اعتبر أنه بالإمكان "حرمان" اللجنة من جلسة علنية بما أن هناك عشر جلسات ستخصص في هذه الدورة للنظر في البلاغات.

٢٥- السير نايجل رودلي ذكر بأن اللجنة أسفت في دورات سابقة، لأن الاستعداد لاستعراض البلاغات في جلسة علنية لا يكون دائماً بالقدر الذي يكفي للقيام به على أكمل وجه وفي أفضل الظروف. وقال إن الحل الذي يمكن الفريق العامل لما قبل الدورة، من التحضير على نحو واثق، للمناقشة في الجلسات العامة، يكون في رأيه، بأن يجتمع في تاريخ يسبق بما فيه الكفاية موعد انعقاد الدورة حتى يتسنى له إعداد مشاريع القرارات وترجمتها وتوزيعها على أعضاء اللجنة في الآجال المناسبة.

٢٦- الرئيس خلص إلى أن أعضاء اللجنة كافة يرغبون في اعتماد مشروع برنامج العمل، على أساس أن موعد اعتماد مشروع الملاحظات الختامية المؤقتة المتعلقة بسورينام قد يتم تغييره.

٢٧- تقرر ذلك.

٢٨- السيد شميث (أمين اللجنة) قال إن الأعضاء تلقوا مذكرة من الأمانة تتعلق بتاريخ انعقاد الدورة التاسعة والسبعين للجنة. وأوضح أنه تفادياً لتصادفها مع انعقاد مؤتمر دولي مهم عن المواصلات السلوكية واللاسلكية، وبالتالي، تيسيراً لحجوزات أعضاء اللجنة في الفنادق، قد تنعقد الدورة بعد هذا المؤتمر مباشرة، أي في الفترة من ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

٢٩- الرئيس لاحظ أن أعضاء اللجنة كافة يرغبون في أن تنعقد الدورة التاسعة والسبعون في الفترة من ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

٣٠- تقرر ذلك.

٣١- السيد كلاين استرعى انتباه أعضاء اللجنة إلى نقطة تستند إلى النقاش الذي دار خلال الدورة الخامسة والسبعين، وتتعلق بقائمة الدول الأطراف في العهد والتاريخ الذي ينبغي الاحتفاظ به فيما يتعلق بدخول الصك حيز النفاذ بالنسبة لكل منها. وبناء على طلب أعضاء اللجنة، أدرجت نسخة من المحضر الموجز للجلسة التي تم تناول هذه المسألة خلالها (CCPR/C/SR.2038) في ملف الوثائق المرجعية المتاح لكل عضو من الأعضاء. ويرافق هذه القائمة مذكرة تولى هو صياغتها بناء على طلب أعضاء اللجنة.

تقرير الرئيس - مقرر الفريق العامل لما قبل الدورة [البند ٣(أ)]

٣٢- السيد ريفاس بوسادا (الرئيس - مقرر الفريق العامل لما قبل الدورة) قال أثناء عرض تقريره، إن الفريق العامل لما قبل الدورة الذي كان يتألف من السيد باغواي والسيد خليل والسيد لالاو والسير نايجل رودلي والسيد شاينين والسيد سولاري - يريغوين بالإضافة إليه هو، عقد اجتماعاً من ٧ إلى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

واعتمد الفريق العامل نص ١٦ توصية. وأضاف قائلاً إنه لم يتسن الانتهاء من النظر في نص التوصيات المتعلقة بستة بلاغات قبل افتتاح الدورة وستكون موضوع الجلسة ٢٠٤٤.

٣٣- وعلاوة على ذلك، استعرض الفريق العامل مسألتين يعرضهما الرئيس - المقرر لتنظر فيهما اللجنة، تتعلق الأولى بطريقة تعيين المقررين المعنيين بالبلاغات، وهي طريقة تبدو غير مرضية من عدة نواحي. إذ إن تقسيم العمل المتعلق بالتحضير لاستعراض البلاغات فيما بين أعضاء اللجنة غير عادل كما ينبغي له أن يكون. والمسألة الثانية تتعلق بإمكانية وضع إجراءات تتيح للفريق العامل استعراض البلاغات خلال الدورة التي تسبق استعراضها في جلسة علنية. ونظراً إلى حسامة مهمة التحرير والآجال المقررة لترجمة النصوص، يود الفريق العامل لو تدرس اللجنة الإمكانات المتاحة لوضع إجراءات من هذا القبيل. والرئيس - المقرر يؤيد تشكيل فريق صغير يضع توصيات للجنة بشأن المسألتين المشار إليهما آنفاً، وذلك بالتعاون الوثيق مع الأمانة والمقرر المعني بالبلاغات الجديدة.

٣٤- السيد كريتسمر ذكر بأنه اقترح خلال الدورة الخامسة والسبعين أن تستعرض اللجنة مرة أخرى مسألة طريقة عمل الفريق العامل المعني بالبلاغات في جميع جوانبها. فعلاً ما تعيد المناقشة العامة ما دار بين أعضاء الفريق العامل، وهو وضع ينبغي تصحيحه. وقد يكون من بين الحلول أن يُعهد بكل بلاغ إلى عضوين من أعضاء اللجنة، يتوليان إعداد مشروع قرار، يُعرض بعد ذلك على اللجنة لاستعراضه في جلسة عامة. وعلى أية حال، إذا قررت اللجنة تشكيل فريق عمل صغير، سيتعين على هذا الفريق أن ينظر في ما إذا كان تشكيل فريق عامل لما قبل الدورة هو السبيل الأنجع لتحضير مناقشات اللجنة.

٣٥- الرئيس قال إن الفريق العامل لما قبل الدورة نفسه تساءل عما إذا كان ينبغي له الاجتماع في تواريخ أخرى. فاجتماعه عقب دورة من دورات اللجنة، سيتيح في الواقع، مزيداً من الوقت للأمانة لتضع الصيغة النهائية لنص توصيات الفريق العامل بجميع لغات العمل، قبل حلول موعد الدورة التي ستستعرضها اللجنة خلالها.

٣٦- السيد عمر اقترح أن يتولى السيد ريفاس بوسادا واثنان آخرا من أعضاء اللجنة وضع اقتراحات بشأن المسألتين اللتين أثارهما السيد ريفاس بوسادا.

٣٧- السيد ريفاس بوسادا (الرئيس - المقرر الفريق العامل لما قبل الدورة) وافق السيد كريتسمر الرأي على أنه ينبغي للجنة أن تنظر في مدى وجود حاجة إلى الفريق العامل نفسه. واستصوب أن يتولى فريق عمل صغير التحضير لمناقشات بشأن المسألة توفيراً للوقت.

٣٨- الرئيس قال إنه سيطلب إلى المكتب تشكيل فريق عمل صغير يتولى معالجة المسألة بغية تحقيق أكبر قدر من الترشيح في أعمال اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري.

اختُتِمت المناقشة الواردة في المحضر الموجز الساعة ١١/٣٥

— — — — —